

الحمد لله

الجمهورية التونسية
الهيئة الوطنية للاتصالات
القرار : ع134دد
تاريخ القرار: 2 أفريل 2015

قرار

بتاريخ 2 أفريل 2015، أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، القرار ع134دد في مادة التدابير الوقائية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي

المدعى: شركة

من جهة

في شخص ممثلها القانوني الكائن مقرها الاجتماعي

المدعى عليها: شركة

من جهة أخرى

بعد الإطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون ع01دد لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون ع46دد لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون ع01دد لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 و بالقانون ع10دد لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الاطلاع على الأمر ع3026دد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر ع53دد المؤرخ في 10 جانفي 2014.

وبعد الإطلاع على الأمر ع4773دد المؤرخ في 26 ديسمبر 2014 والمتعلق بضبط شروط وإجراءات إسناد ترخيص نشاط مزود خدمات أنترنات.

وبعد الاطلاع على المطلب المقدم من طرف شركة "
 والمتضمن طلبها إلزام شركة "
 "أقوى ADSL بأرخص سوم في تونس)
 "79dt/ an" وسحب جميع معلقاته الإشهارية.
 بتاريخ 16 مارس 2015

من حيث الشكل:

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

من حيث الأصل:

حيث اتضح من المطلب سند الدعوى ومن بقية مظروفات الملف أن شركة
 بتاريخ 16 مارس 2015 بعريضة دعوى إلى الهيئة الوطنية للاتصالات سجلت بدفاترها تحت عد 171-د
 تضمنت طلبها تدخل الهيئة لقول ما يقتضيه القانون في خصوص تعمّد
 تسويق عرض
 تجاري متعلق بتوفير خدمات أنترنات عبر الخطوط اللامتوازية الرقمية "ADSL" ينتفع فيه المشترك مدة
 12 شهرا بسعر 79 دينار لـ (2) ميغابيت و 99 دينار بالنسبة لـ (4) ميغابيت و 129 دينار بالنسبة لـ (8)
 ميغابيت و 179 دينار بالنسبة لـ (20) ميغابيت كما طلبت القضاء بسحبه وجميع معلقاته الإشهارية من
 السوق .

وحيث وإعمالا منها لأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، تولت
 تقديم المطلب
 موضوع النظر الآن ضمنته تظلمها من الممارسات اللامشروعة التي أقدمت عليها
 والمتمثلة
 في تمكين مشتركها من عرض تجاري متعلق بتوفير خدمات أنترنات عبر الخطوط اللامتوازية الرقمية
 "ADSL" ينتفع فيه المشترك مدة 12 شهرا بسعر 79 دينار لـ (2) ميغابيت و 99 دينار بالنسبة لـ (4)
 ميغابيت و 129 دينار بالنسبة لـ (8) ميغابيت و 179 دينار بالنسبة لـ (20) ميغابيت ، وهو ما يكرس
 حسب قولها ، امتيازات وتعريفات مفرطة الانخفاض مشكّكة في حصول العرض موضوع النزاع على
 موافقة الهيئة لمخالفته للتراتب المنظمة لنشاط مزودي خدمات الأنترنات، معتبرة أن صفة مزود خدمات
 أنترنات (FSI) تتنفي في خصيمتها لعدم استجابتها لشروط وإجراءات إسناد ترخيص نشاط مزود
 خدمات الأنترنات المنصوص عليها بأحكام الأمر عد 4773-د لسنة 2014 المؤرخ في 26 ديسمبر فضلا
 عن اتباعها طرق غير مشروعة ومخالفة للتراتب في ترويج العرض المتظلم منه وهو ما من شأنه أن
 يؤدي ، حسب قولها إلى تضليل إرادة المستهلك ومغالطة مشتركها الأمر الذي ألحق بمصالحها ، حسب
 دعواها ، أضرارا يصعب تداركها أضحت تهدد وضعيتها في السوق. وانتهت إلى طلب إيقاف ترويج
 العرض وسحب جميع لوائحه الإشهارية.

وحيث قدمت العارضة تأييدا لدعواها محضر محرر من طرف عدل التنفيذ الأستاذ
 ، بتاريخ 05 مارس 2015 تحت عد 18901-د تضمن معاينة إعلانا إشهاريا لعرض جديد
 خاص بشركة "أقوى ADSL بأرخص سوم في تونس" ، أرفقته بجدول
 بياني مقارنة لسعر عروض الأنترنات بتقنية خطوط الإشتراك الرقمية اللامتوازية "ADSL".

الهيئة

حيث ثبت من مظروفات الملف ومن المؤيدات المحتج بها أن الشركة المدعى عليها أقدمت فعلا على ترويج العرض المتظلم منه موضوع الإعلان الإشهاري "أقوى ADSL بأرخص سوم في تونس
"79dt/ an

وحيث اتضح أن الهيئة لم تتلق من قبل المدعى عليها أي مشروع عرض يحمل نفس المواصفات والخصائص التجارية للعرض موضوع الدعوى كيفما تم التطرق إليها أعلاه ، وفقا لما نصت عليه أحكام الفصل 12 من الأمر عدد 4773 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ديسمبر 2014.

وحيث تبين أن رئيس الهيئة وجّه بتاريخ 30 مارس 2015، وتطبيقا لأحكام الفقرة الأولى من الفصل 74 من مجلة الاتصالات، تبيها إلى الشركة المدعى عليها يقضي بإلزامها باحترام الترتيب المنظمة لعروض خدمات الانترنت وإيقاف كل العروض التجارية التي تم تسويقها دون علم الهيئة ودون موافقتها إلى حين تسوية وضعيتها بما فيها العرض التجاري موضوع التظلم "أقوى ADSL بأرخص سوم في تونس
"79dt/ an

وحيث يغدو في ضوء ما سبق ذكره إصدار قرار فوري لإيقاف العرض التجاري المتظلم منه غير ذي موضوع واتجه رفض المطلب.

ولهذه الأسباب

وعملا بأحكام الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قرّرنا نحن هشام بسباس رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات رفض المطلب.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

هشام بسباس

